



حكومة الوحدة الوطنية

ديوان وزارة الإقتصاد والتجارة

قرار مكتب العلامات التجارية رقم (2315) لسنة 2021 م بشأن قبول طلب تسجيل علامة تجارية وإشهارها في الجريدة الرسمية

بناءً على الطلب المقدم من شركة بيت الخبرة للملكية الفكرية بصفتها وكيلًا عن
شركة كيري جروب بي إل سي - أيرلندا - بتاريخ 2021/11/03م والمفيد تحت رقم (42656)

بسجل قيد طلبات تسجيل العلامات التجارية بشأن تسجيل علامة تجارية طبقاً للرسم الموضح
بالطلب عن منتجات: البن والشاي والكاكاو والسكر والأرز والتابيوكا، بدائل البن، الدقيق
والمستحضرات المصنوعة من الحبوب والخبز والفطائر والكعك والحلويات، المثلجات، العسل
والعسل الأسود، الخميرة ومسحوق الخبز، الملح والخردل والخل، والتوابل والبهارات والتلج.

علامة: (كيري . رسم KERRY)

التابعة للفئة (30) من الملحق (أ) للائحة التنفيذية للقانون المنظم للعلامات التجارية.
فـروم مكتب العلامات التجارية قبول طلب تسجيل العلامة التجارية بالشكل المقدم بالطلب
وإشهارها بالجريدة الرسمية.
وعلى المعنيين بالأمر بالمبادرة بتسديد الرسوم المقررة قانوناً لإشهارها، وموافقة المكتب
بالمستندات وذلك لإتمام إجراءات التسجيل.

السني مسعود عبد الله
مدير مكتب العلامات التجارية



صدر في: 1443/ /
الموافق: 2021/ 11 / 10
م. صبري